الرازي امر خارق للعادة مقرون بالتحدي مع عدم المعارضة قال
السعد انما قال امر ليتناول الفعل كانفجار الماء من بين الاصابع
الشريفة وعدمه كعدم احراق النار ابراهيم عليه الصلاة
والسلام ومن اقتصر على الفعل جعل المعجز ههنا كون النار بردا
وسلاما وبقاء الجسم على ما كان عليه من غير احتراق واحترز
بقوله المقرون بالتحدي عن الخارق الواقع من غير تحد فيسمى
كرامة والخارق المتقدم على التحدي كتسليم الحجر عليه صلى الله
عليه وسلم وكاظلال الغمام له فانه لم يقع له صلى الله عليه وسلم
الا قبل النبوة فلذا فالمتقدم منه فيسمى ارهاصا اي تاسيسا
للنبوة من ارهصت الحائط اذا اسسته والمتأخر عنه كما روي
بعد وفاته من نطق بعض الموتى بالشهادتين ونحوه مما تواتر
به الاخبار فيسمى كرامة والتحدي دعوى الرسالة وقيل طلب
المعارضة لشاهد الدعوى والراجح الاول لعلما يشترط في صدق
الدعوى تعيين الخارق بل لو قال انا آتي بخارق لا يقدر عليه
غيري كفى والمتبادر من السياق ان ذكر الخارق موافق
للدعوى فيخرج الخارق المكذب للمتحدي كما وقع لمسيلمة اللعين
انه تفل في بئر لكثر ماؤها فغار ودعى لشخص اعور فعميت عينه
الصحيحة فيسمى استدراجا اذ لا اهانة ويخرج به ايضا
ما اذا قال معجزتي نطق هذا الحجر فنطق بانه مفتر كذاب
بخلاف ما اذا قال احيا هذا الميت فنطق بانه كاذب لان المعجزة
في احيائه وهو بعده مختار قدم الكفر على الايمان وقد يظهر
الخارق على يد عامي تخليصا له من فتنة ويسمى معونة
واحترز بقيد عدم المعارضة عن السحر والشعبذة فانه يمكن

ارهصت

معارضتها

معارضتها بتعلمهما ثم ان قيد التحدي لا بد منه لكن لا يشترط عند كل
معجزة لانه اكثر معجزاته صلى الله عليه وسلم صدر من غير تحد
بل قيل لم يتحد بغير القرآن وتمني الموت وانما الشرط وقوعها اي
المعجزة ممن سبق منه دعوى التحدي فتامل ذلك ليندفع به ما
اطال به التفتازاني في تقريره من ابطال اشتراطه وتزييفه
ولا يرد ما سيقع على يد الدجال من الخوارق العجيبة لانه مدع
للربوبية لا الرسالة وقد دلت القواطع على كذبه وانتظام ذلك على
يديه لمحض الفتنة للعبيد وقد علم مما سبق اشتمال التعريف بالمنافاة
على القيود السبعة التي اعتبرها المحققون في المعجزة اولها ان
تكون فعل الله تعالى او ما يقوم مقامه كالترك ليتصور كونه
تصديقا منه تعالى للآتي به وثانيها ان يكون خارقا للعادة
اذ لا اعجاز بدونه وثالثها ان يكون ظهوره على يد مدعي النبوة
ليعلم انه تصديق له ورابعها ان يكون مقارنا للدعوى حقيقة
او حكما بان تراخى التحدي عن زمان الخارق تراخيا يسيرا بحيث
لا يعده العرف منفصلا منه وخامسها ان يكون موافقا للدعوى
اذ المخالف لا يعد تصديقا كفلق الجبل عند دعوى مدعي الرسالة
ان معجزته فلق البحر حيث عين الخارق وسادسها ان لا يكون
مكذبا له ان كان مما يعتبر تكذيبه كقوله معجزتي نطق هذا الجماد فنطق
بانه مفتر كذاب فانه يدل على كذبه بخلاف ما اذا قال معجزتي نطق
هذا الانسان الميت او احياؤه فحيي وشهد انه مفتر كذاب لانه
لا يدل على كذبه لان المعجزة انما هي نطقه او احياؤه وهو بعد ذلك
هو مطلق مختار وربما اختار الكفر على الايمان وسابعها
ان تتعذر معارضتها الا من نبي مثله فان هذا هو حقيقة الاعجاز

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)